



## BZU-HUB

صُمِّمَ هَذَا الْمَوْقِعَ لِيُخْدَمَ طُلُوبَةَ جَامِعَةِ بَيْرِزِيَتِ، وَهُوَ  
مَوْقِعٌ غَيْرٌ رِبْحِي

فيما يتعلق بتعيين رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية فإنه

Select one:

- a. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب رئيس الوزراء ومصادقة ثلثي أعضاء المجلس التشريعي
- b. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب من مجلس الوزراء، وتوصية المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- c. بقرار من مجلس الوزراء بناء على توصية الوزير المختص
- d. جميع الخيارات خاطئة
- e. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على توصية من مجلس الوزراء ومصادقة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- f. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب رئيس الوزراء ومصادقة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- g. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب مجلس الوزراء وموافقة المجلس التشريعي بأغلبية الثلثين
- h. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب مجلس الوزراء



Desktop

Libraries

nancyowais

DELL

Answer saved

Marked out of 1,00

Flag question

إذا علمت أن مدير عام الشرطة قام بتفويض مدير إدارة شرطة الخليل بأحد اختصاصاته فإنه:

:Select one

- a. لا يجوز تفويض أي من الصلاحيات لكون الشؤون الأمنية لا يمكن تفويضها بالاساس
- b. لا يجوز تفويض مدير إدارة الخليل لكون القانون لم يعتبر مدراء الإدارات من المسموح بالتفويض لهم بالاساس
- c. جميع الخيارات خاطئة
- d. التفويض غير صحيح لكون القانون لم يسمح له بذلك
- e. التفويض صحيح إذا كان مؤقتاً بغض النظر عن الكتابة من عدمه
- f. يعتبر التفويض صحيح إذا كان مكتوباً وجزئياً ومؤقتاً
- g. التفويض صحيح طالما كان محدداً ومكتوباً وليس جزئياً أو شفويّاً

[Clear my choice](#)

Next page

Previous page

لا يعد الوزراء مسؤولين أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مباشرة، وبالتالي لا يحق لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية إقالة أي من الوزراء، على الرغم من كونه يحق له إقالة رئيس الوزراء.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

بعضاً يتعلق بالدور التشريعي لرئيس السلطة الفلسطينية في الحالات العادية

Select one:

- a. يصدر رئيس السلطة الوطنية القوانين بعد إقرارها من المجلس التشريعي الفلسطيني خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالتها إليه، وله أن يعيدها إلى المجلس خلال ذات الأجل مشفوعة بملاحظاته وأسباب اعتراضه وإلا اعتبرت مسددة وتنتشر فوراً في الجريدة الرسمية وإذا رد رئيس السلطة الوطنية مشروع القانون إلى المجلس التشريعي وفقاً للأجل والشروط المذكورة تماد مناقشته ثانية في المجلس التشريعي، فإذا أقره ثانية بالأغلبية العادية أعلن قانوناً وينشر فوراً في الجريدة الرسمية.
- b. حق رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بالاعتراض على القوانين وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، يتمثل بالامتناع عن نشر القانون الذي لا يرضى به أو يخرض على مضمونه في الجريدة الرسمية، حيث أن القانون الأساسي الفلسطيني لم يضع أي جزاء على عدم التزام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بنشر القوانين في الجريدة الرسمية
- c. يجوز لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية الاعتراض على القانون خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالته إليه ويتم الاعتراض من خلال إعادة القانون للمجلس التشريعي وتعد سلطة الرئيس في هذه الحالة سلطة غير مفيدة، حيث أن الرئيس يحق له الاعتراض على القانون دون تمسيب، وفي هذه الحالة يتوجب على المجلس التشريعي عرض القانون للتصويت مرة أخرى، فإذا حاز القانون على موافقة ثلثي المجلس التشريعي عندها يعتبر القانون نافذاً من يوم شهر من تاريخ نشره بالوقائع الفلسطينية
- d. يجوز لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية الاعتراض على القانون خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالته إليه ويتم الاعتراض من خلال إعادة القانون للمجلس التشريعي وتعد سلطة



لا يعد الوزراء مسؤولين أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مباشرة، وبالتالي لا يحق لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية إقالة أي من الوزراء، على الرغم من كونه يحق له إقالة رئيس الوزراء.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

يجوز حل مجلس الهيئة المحلية بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب وزير الحكم المحلي، ويتم تعيين لجنة بديلة لإدارة الهيئة المحلية لمدة أقصاها سنة وذلك بموجب قرار صادر عن وزير الحكم المحلي وبمصادقة مجلس الوزراء، وذلك بموجب قانون الهيئات المحلية الفلسطيني وتعديلاته لسنة 2008.

Select one

- a. صحيحة
- b. خاطئة

Question 12

Complete

Mark 0.00 out of 1.00

Flag question

فور تكليفه من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية يتولى رئيس الوزراء تشكيل حكومته خلال ثلاثة اشهر من تاريخ اختياره، وله الحق في مهلة أخرى أقصاها اسبوعان آخران فقط، فإذا أخفق رئيس الوزراء في تشكيل حكومته خلال الأجل المذكور، أو لم يحصل على ثقة المجلس التشريعي، فإن

Question 13

Complete

Mark 1.00 out of 1.00

وفقاً للقانون الفلسطيني، في حال قيام الرئيس الإداري بإصدار أوامر مشروعة للموظفين فإنه

Select one:

- a. يعفى الموظف من المسؤولية عن تنفيذ الأوامر في هذه الحالة في حال توجيه لخطأ أو إشعار مكتوب لرئيسه الإداري بشرط أن يكون الرئيس الإداري قد قام بالرد عليه بموجب التنفيذ كتابياً
- b. يتحمل كل من الرئيس الإداري والموظف المسؤولية ولا يعفا أي منهما من المسؤولية احتراماً لمبدأ سيادة القانون
- c. لا يعفى الموظف من المسؤولية بأي حال من الأحوال
- d. يحق للموظف الامتناع عن التنفيذ احتراماً لمبدأ سيادة القانون، وفي هذه الحالة يتحمل المسؤولية كاملة الرئيس الإداري الذي أصدر القرار
- e. جميع الخيارات خاطئة

Previous page

Next page



ASUS

# PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW

courses / PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW-1192 - 2 / Get

لا يحق لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية أثناء حالة الطوارئ المعلنة حل المجلس التشريعي.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

[Previous page](#)

[Next page](#)



ASUS



يجوز اقالة رئيس الهيئة المحلية بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير الحكم المحلي في حالات معينة محددة في قانون الهيئات المحلية الفلسطيني وتعديلاته لغاية عام 2008.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

تتمتع هيئة مكافحة الفساد بالشخصية الاعتبارية العامة، وبناء على ذلك يثبت لها اهلية أداء، بحيث تثبت مسؤوليتها عن تحمل التعويض عن الأخطاء التي يرتكبها موظفيها.

:Select one

- a. خاطئة
- b. صحيحة

[Clear my choice](#)

فيما يتعلق بالدور التشريعي لرئيس السلطة الفلسطينية في الحالات العادية

Select one:

- a. يصدر رئيس السلطة الوطنية القوانين بعد إقرارها من المجلس التشريعي الفلسطيني خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالتها إليه، وله أن يعيدها إلى المجلس خلال ذات الأجل مشفوعة بملاحظاته وأسباب اعتراضه وإلا اعتبرت مسددة وتنتشر فوراً في الجريدة الرسمية وإذا رد رئيس السلطة الوطنية مشروع القانون إلى المجلس التشريعي وفقاً للأجل والشروط المذكورة تماد مناقشته ثانية في المجلس التشريعي، فإذا أقره ثانية بالأغلبية العادية أعلن قانوناً وينشر فوراً في الجريدة الرسمية.
- b. حق رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بالاعتراض على القوانين وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، يتمثل بالامتناع عن نشر القانون الذي لا يرضى به أو يخرض على مضمونه في الجريدة الرسمية، حيث أن القانون الأساسي الفلسطيني لم يضع أي جزاء على عدم التزام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بنشر القوانين في الجريدة الرسمية
- c. يجوز لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية الاعتراض على القانون خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالته إليه ويتم الاعتراض من خلال إعادة القانون للمجلس التشريعي وتعد سلطة الرئيس في هذه الحالة سلطة غير مفيدة، حيث أن الرئيس يحق له الاعتراض على القانون دون تمسيب، وفي هذه الحالة يتوجب على المجلس التشريعي عرض القانون للتصويت مرة أخرى، فإذا حاز القانون على موافقة ثلثي المجلس التشريعي عندها يعتبر القانون سارياً من بمرور شهر من تاريخ نشره بالوقائع الفلسطينية
- d. يجوز لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية الاعتراض على القانون خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالته إليه ويتم الاعتراض من خلال إعادة القانون للمجلس التشريعي وتعد سلطة



## PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LA

courses / PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW-1192 - 2 / Ger

يجين المحافظ بموجب مرسوم صادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب مجلس الوزراء، أما إعفاء المحافظ من منصبه فيتم بإرادة رئيس السلطة الوطنية المنفردة.

Select one:

- a. خاطئة
- b. صحيحة

[Previous page](#)[Next page](#)

ASUS

TY

# PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW

/ courses / PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW-1192-2 / Genera

يجوز تعيين نائب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بمرسوم صادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، كما يحق له أن يعينه من منصبه.

Select one:

- a. خاطئة
- b. صحيحة

Previous page

Next page



ASUS

Audio SonicMaster



Mark 0.00 out of 1.00

Flag question

تتمتع هيئة مكافحة الفساد بالشخصية الاعتبارية العامة، وبناء على ذلك يثبت لها أهلية وجوب، بحيث تثبت مسؤوليتها عن تحمل الاضرار والتعويض عن الاخطاء التي يرتكبها موظفيها.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة ❌

The correct answer is: صحيحة

Question 14

Incorrect

Mark 0.00 out of 1.00

Flag question

إذا علمت أن أحد الوزراء قام بتقديم استقالته لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية فإنه

Select one:

- a. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ تقديم استقالته، ويتوجب على رئيس الوزراء استبداله بأخر، ويشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته
- b. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ قبول استقالته من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ويتوجب على رئيس الوزراء استبداله بأخر، ويشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته
- c. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ تقديم استقالته، ويتوجب على رئيس الوزراء استبداله بأخر، ولا يشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته
- d. جميع الخيارات خاطئة
- e. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ قبول استقالته من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ويتوجب على رئيس السلطة استبداله بأخر، ولا يشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته
- f. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ قبول استقالته من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ويتوجب على رئيس الوزراء استبداله بأخر، ولا يشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته
- g. يعد الوزير مستقلاً اعتباراً من تاريخ قبول استقالته من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ويتوجب على رئيس السلطة استبداله بأخر، ويشترط الحصول على ثقة المجلس التشريعي على الوزير الجديد الذي تم اختياره بدلاً عن الوزير الذي قبلت استقالته

يحق لمجلس الوزراء اقتراح القوانين وفقا للقانون الاساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، بينما لا يحق لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية اقتراح القوانين.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

# PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW

courses / PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW-1192-2 / Gen

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية غير مسؤول أمام المجلس التشريعي، أما رئيس الوزراء  
فمسؤول أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وكذلك أمام المجلس التشريعي، أما الوزراء فهم  
مسؤولين أمام كل من رئيس الوزراء والمجلس التشريعي، وهم غير مسؤولين أمام رئيس السلطة  
الوطنية الفلسطينية مباشرة.

Select one:

- a. خاطئة
- b. صحيحة

Previous page

Next page



ASUS





3

1



وفقا للقانون الفلسطيني، في حال قيام الرئيس  
الاداري باصدار أوامر مشروعة للموظفين فإنه:

:Select one

- a. جميع الخيارات خاطئة ✓
- b. يتحمل كل من الرئيس الاداري والموظف  
المسؤولية ولا يعفا اي منهما من المسؤولية  
احتراما لسيادة القانون
- c. يحق للموظف الامتناع عن التنفيذ احتراماً  
لمبدأ سيادة القانون، وفي هذه الحالة يتحمل  
المسؤولية كاملة الرئيس الاداري الذي اصدر  
القرار
- d. لا يعفى الموظف من المسؤولية بأي حال من  
الاحوال
- e. يعفى الموظف من المسؤولية عن تنفيذ  
الاورامر في هذه الحالة في حال توجيه اخطار  
او اشعار مكتوب لرئيسه الاداري بشرط أن  
يكون الرئيس الاداري قد قام بالرد عليه بوجوب  
التنفيذ كتابيا

The correct answer is  
خاطئة

يجوز اقالة رئيس الهيئة المحلية بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير الحكم المحلي في حالات معينة محددة في قانون الهيئات المحلية الفلسطيني وتعديلاته لغاية عام 2008.

Select one:

- a. صحيحة
- b. خاطئة

تنص المادة 73 من القانون الاساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003 على أنه: "ذا شغل مركز رئيس السلطة الوطنية في أي من الحالات السابقة يتولى رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني مهام رئاسة السلطة الوطنية مؤقتاً لمدة لا تزيد عن ستين يوماً تجرى خلالها انتخابات حرة ومباشرة لانتخاب رئيس جديد وفقاً لقانون الانتخابات الفلسطيني." تعتبر هذه المادة:

Select one:

- a. لامركزية ادارية
- b. تفويض
- c. حلول
- d. إنابة
- e. جميع الخيارات خاطئة

يتمتع رئيس السلطة الوطنية ممثلي السلطة الوطنية لدى الدول والمنظمات الدولية والمحلية والهيئات الأجنبية وينهي مهامهم، كما يعتمد ممثلي هذه الجهات لدى السلطة الوطنية الفلسطينية:

:Select one

- a. صحيحة
- b. خاطئة

Question 15

Complete

Mark 0.00 out of 1.00

Flag question

يتمتع رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بسلطة تقديرية عند اختياره للمكلف بتشكيل الحكومة ولا يشترط فيها المكلف أن يكون من الحزب الذي حظي بأغلبية مقاعد المجلس التشريعي في الانتخابات التشريعية طالما أن هذا المكلف من قبله بموجب مرسوم رئاسي يصدر بالمرحى التشريعي بعض النظر عن الملاءمة التي

Question 16

Complete

Mark 1.00 out of 1.00

Flag question

يعتبر المحافظ مسؤول

Select one:

- a. أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية فقط، وهو غير مسؤول أمام المجلس التشريعي
- b. أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ومجلس الوزراء والمجلس التشريعي باعتباره مكلف بخدمة عامة
- c. أمام كل من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ورئيس مجلس الوزراء
- d. جميع الخيارات خاطئة
- e. أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ورئيس مجلس الوزراء والمجلس التشريعي



## PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW


My courses / PRINCIPLES OF ADMINISTRATIVE LAW-T192 -2 / Gen

تنتهي خدمة نائب رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية بالمعزل من المنصب بشرط مساندة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة.

Select one:

- a. خاطئة
- b. صحيحة

[Previous page](#)

[Next](#) 

b. صحیحہ

یحق لرئیس مجلس الوزراء اقتراح القوانين وفقا للقانون الاساسی الفلسطيني المعدل لسنة 2003، بينما لا یحق لرئیس السلطة الوطنية الفلسطينية اقتراح القوانين.

:Select one

a. خاطئة

b. صحیحہ

Question 17

Complete

Mark 0.00 out of 1.00

Flag question

یعین المحافظ بموجب مرسوم صادر عن رئیس السلطة الوطنية الفلسطينية بإرادته المنفردة، ويتم اعفاء المحافظ من منصبه بإرادة رئیس السلطة الوطنية المنفردة ولا یشرط تسبیب قرار الإعفاء.

Question 18

Complete

Mark 1.00 out of 1.00

فيما يتعلق بتعيين رئيس ديوان الرفقة المالية والإدارية فانه

Select one:

- a. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تصيب رئيس الوزراء ومصادقة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- b. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تصيب رئيس الوزراء ومصادقة ثلثي أعضاء المجلس التشريعي
- c. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على توصية من مجلس الوزراء ومصادقة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- d. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تصيب مجلس الوزراء
- e. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تصيب من مجلس الوزراء ومصادقة المجلس التشريعي بالأغلبية المطلقة
- f. بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تصيب مجلس الوزراء وموافقة المجلس التشريعي بأغلبية الثلثين
- g. بقرار من مجلس الوزراء بناء على توصية الوزير المختص